كوثر
مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث

الوقاية من العنف القائم على النوع الاجتماعي في الفضاء الجامعي

من المعرفة إلى التدخّل نحو التغيير

ملخّص

تقرير المغرب

الوقاية من العنف القائم على النوع الاجتماعي في الفضاء الجامعي

من المعرفة إلى التدخّل نحو التغيير

ملخّص

تقرير المغرب

الوقاية من العنف القائم على النوع الاجتماعي في الفضاء الجامعي
من المعرفة إلى التدخّل نحو التغيير

السياق والإطار العام للبحث:

تندرج هذه الدراسة ضمن مهمة مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث (كوثر) وفي سياق مشروع شبه إقليمي يتمّ تنفيذه في إطار الشراكة بين مركز «كوثر»[1] ()ومؤسسة المجتمع المفتوح[2]. وتتمثل مهمة «كوثر» في «المساهمة في تمكين المرأة في العالم العربي اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً حتى تمارس حقوقها الإنسانية كاملة، وذلك من خلال مقاربات قائمة على منظور النوع الاجتماعي وحقوق الإنسان». وتحقيقا لهذه الغاية، يعمل المركز على توليد المعارف بهدف إنتاج قاعدة بيانات أساسية قائمة على الأدلة تُستخدَم في جهود الدعوة الرامية إلى القضاء على جميع أشكال التمييز والعنف ضد المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين.

وفي إطار السعي لتكريس رؤية وأهداف مركز «كوثر» ومؤسسة المجتمع المفتوح وسائر الشركاء في تونس والمغرب وترجمتها إلى نتائج ملموسة، تمّ إجراء بحث عملي في الجامعات المغربية والتونسية، بعنوان: «منع العنف القائم على النوع الاجتماعي في الفضاء العام وخصوصا في الجامعات: بناء أدلّة من أجل حلول فعالة».

يهدف هذا البحث إلى المساهمة في عملية تفكير استشرافي للقيام بدراسة أكثر تعمقاً وأوسع نطاقاً تُستخدَم نتائجها في بناء أدلّة لأغراض الدعوة من أجل التغيير. ويطرح البحث إشكالية وجود – أو عدم وجود – العنف القائم على النوع الاجتماعي وممارساته التمييزية والطريقة التي يُنظر بها إلى هذه المسألة في الفضاء الجامعي.

وفي الواقع، تشير الأرقام المتاحة في عام 2013 إلى أنّ 35 بالمائة من النساء في العالم تعرّضن للعنف الجسدي أو الجنسي. كما تُبرز البيانات الواردة في «البحث الوطني حول انتشار ظاهرة العنف ضد النساء» في المغرب (ENPVEF) حجم العنف الممارَس ضد المرأة في الفضاء العام، بمعدل انتشار إجمالي يصل إلى 62.8 في المائة، وبمعدل 32.9 في المائة في الأماكن العمومية. ويشير نفس المصدر إلى أنّ مؤسسات التعليم والتدريب ليست بمنأى عن ظاهرة العنف القائم على النوع الاجتماعي، حيث يصل معدل الانتشار فيها إلى 24.2 في المائة.

وفي هذا الإطار، يُظهِر التحليل الوثائقي أنّ هذا الشكل من العنف موجود بالفعل منذ عدة سنوات في مؤسسات التعليم العالي، وذلك استنادا إلى الشهادات التي جمعتها جمعيات من المجتمع المدني مثل : الرابطة الأوروبية لمناهضة أعمال العنف ضد النساء في أماكن العمل[3]، ورابطة مناهضة التحرش الجنسي في مؤسسات التعليم العالي[4]، وجمعيات مناهضة ظاهرة التنمّر.

1. Centre of Arab Women for Training and Research/ CAWTAR
2. Open Society Foundations/OSF
3. Association Européenne contre les Violences Faites aux Femmes au travail/AVFT
4. Collectif de Lutte contre le Harcèlement Sexuel dans l'Enseignement Supérieur/CLASCHES

وفي الفضاء الجامعي، شأنه شأن الفضاءات الأخرى، تنال مثل هذه الممارسات التمييزية وغير اللائقة وحتى العنيفة من سلامة الأشخاص وتؤثر في مسيرتهم الدراسية أو المهنية، كما يتمّ تكريس القوالب النمطية المتعلقة بالنوع الاجتماعي، بما يؤدّي إلى إدامة مظاهر التمييز واللامساواة بين الجنسين. من ناحية أخرى، توجد علاقات قوة داخل الجامعات والمدارس العليا ومعاهد التدريب والبحوث، العمومية منها والخاصة، يمكن بدورها أن تؤدي إلى ممارسات عنيفة، هذه الممارسات التي، وإن كانت واقعا قائما بالفعل، تظلّ في أغلب الأحيان مَخفيّة وغير المُعلَن عنها، وذلك لأسباب متعددة قد تُوضّحها هذه الدراسة الميدانية.

أهـــــداف البحـــــث

الهـــــدف العـــــام

- إنتاج معرفة وبيانات قائمة على الأدلّة بشأن العنف القائم على النوع الاجتماعي في الفضاء العام، وفي الجامعات بشكل خاص.

الأهـــــداف المحـــــددة

- سدّ الثغرات في المعرفة والمعلومات المطلوبة حول العنف القائم على النوع الاجتماعي في الفضاء العام وفي الجامعات بشكل خاص، وحول القيود المفروضة على النساء والفتيات إثر تواجدهنّ في هذه الفضاءات، مما يؤثر على قدرتهن على ممارسة حقوقهن فيها، بما في ذلك الحق في التعليم والصحة والعمل والمشاركة الاقتصادية والسياسية؛
- المساهمة في تغيير السياسات والمواقف إزاء ظاهرة العنف القائم على النوع الاجتماعي في الفضاء العام وفي الجامعات بشكل خاص، من خلال تنفيذ أنشطة الدعوة ورفع مستوى الوعي لدى الجهات الفاعلة والأطراف المعنية، بما في ذلك صاحبات/أصحاب الحقوق والجهات التي تقع عليها مسؤولية إعمال هذه الحقوق.

فرضيـــــات البحـــــث

ينطلق البحث من فرضية مُفادها أنّ الجامعة هي في الأصل فضاء رفيع المستوى لإنتاج ونقل المعارف، وأنّ الأطراف المتواجدة فيه تتمتع بمستوى تعليمي وقِيَمي عالٍ، وبالتالي، فإنّ هذا المكان يُعتَبر أكثر أماناً للنساء من الفضاء العام. وتظلّ هذه القناعة قائمة حتى ولو أنّ التحليل الوثائقي يُظهر أنّ العنف القائم على النوع الاجتماعي هي ظاهرة موجودة بالفعل في مؤسسات التعليم العالي، غير أنّ أبعادها النفسية والأشكال التي تتخذها في هذه المؤسسات يمكن أن تكون مخفية وأقل عدوانية.

وانطلاقا من المعطيات التي تمّ جمعها حول المؤسسات الجامعية، تمّ وضع فرضية ثانية، مغايرة للفرضية السابقة، مُفادها أنّ الفضاء الجامعي في نهاية المطاف، شأنه شأن سائر الفضاءات العامة، ليس «محايدا» بمعنى أنّ العنف القائم على النوع الاجتماعي واقعة فيه بالفعل، ويتّخذ أشكالا معينة على غرار التحرّش الجنسي.

وفي هذا الصدد، تشير المعطيات المتاحة في هذا الشأن أنّ التحرّش الجنسي هو الشكل الأكثر انتشاراً للعنف القائم على النوع الاجتماعي في الفضاء الجامعي، يُمارسه المدرّسون تجاه الطالبات، في غياب أيّ ضمانات مؤسساتية وأخلاقية وقانونية للوقاية من هذه الظاهرة ولمساءلة مرتكبي التحرش ولجبر ضرر الضحايا. وهو ما يُشجّع المتحرشين على الاستمرار في ممارساتهم في كنف الإفلات من العقاب، وينعكس سلباً على الأداء الدراسي للطالبات والسير السليم للجامعة. ولاختبار هذه الفرضيات، تمّ التركيز على نظرة الأطراف المعنية وتجاربهم كمدخل لفهم ظاهرة العنف القائم على النوع الاجتماعي في الفضاء العام والأشكال التي تتخذها في الفضاء الجامعي. وقد تطلّب إجراء هذا البحث اتّباع تمش يقوم على مستويين متكاملين: البحث والتحليل الوثائقي بهدف استخلاص الدروس والمعارف المطلوبة؛ والبحث الميداني.

المراجعة الوثائقية والبحث الميداني. المحتوى وتحليل النتائج

تم إنجاز البحث الوثائقي على عدة مراحل: استعراض وتحليل الوثائق لإعداد الببليوغرافيا العامة، الوطنية والدولية، والتي تمّ على أساسها وضع الببليوغرافيا المشروحة المنتقاة، وببليوغرافيا المقالات الصحفية. وانطلاقا من ذلك، تمّ تحديد تقنيات البحث والأدوات المستخدَمة في الدراسة الميدانية، بما في ذلك الدليل الإرشادي الخاص بالمقابلات مع المدرّسين/المدرسات والموظفين/الموظفات، والدليل الإرشادي الخاص بمناقشات مجموعات التركيز المُوجّه للطلاب/الطالبات. كما أفضت عملية البحث والتحليل الوثائقي إلى إعداد محتويات التقرير المتعلق بهذا البحث العملي بمختلف أجزائه[5]، على النحو المُبيّن أدناه:

المقدمـــــة، والتي تعرض لمحة عامة عن السياق الوطني في المغرب استنادا إلى مجموعة من البيانات والمؤشرات الاجتماعية - الديموغرافية والاجتماعية - الاقتصادية، وكذلك عن الإطار العام للدراسة وإشكالية العنف القائم على النوع الاجتماعي. كما تسلط الضوء على حجم هذه الظاهرة ومدى انتشارها في جميع الفئات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وفي المناطق الحضرية والريفية، بصرف النظر عن السياق التربوي أو الديني، وهو ما يؤكد أهمية أخذ هذه الحقائق بعين الاعتبار من أجل وضع مسألة العنف بمختلف أشكاله في إطار العلاقات الاجتماعية بين الجنسين.

القســـم الأول، والذي يقدم الإطار النظري والمفاهيمي وكذلك الإطار المنهجي لهذا البحث، انطلاقا من تعريف العنف القائم على النوع الاجتماعي كما ورد في «إعلان القضاء على العنف ضد المرأة (1993)» وفي «البحث الوطني حول انتشار ظاهرة العنف ضد النساء» في المغرب، وكذلك في القانون رقم 103-13 المتعلق بمحاربة العنف ضدّ النساء. ويطرح هذا القسم مسألة العنف القائم على النوع الاجتماعي كإشكالية عامة ومحددة في نفس الوقت، ويتناول مسألة العنف ضدّ المرأة في الفضاء العام كمدخل لدراسة العنف ضد المرأة في الفضاء الجامعي، وهو مجال التركيز في هذا البحث.

5. http://www.cawtarclearinghouse.org/Site%20Pages/English/Home.aspx A AJOUTER

القسم الثاني، والذي يتناول مسائل المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان والعنف القائم على النوع الاجتماعي ويقدّم بيانات ومؤشرات ومعلومات حول الفجوات القائمة بين الجنسين وحول مختلف أشكال التمييز والعنف التي تطال النساء وتنال من قدرتهن على التمتع بحقوقهن وحرياتهن.

لقد أبرز البحث الوثائقي التقدّم الكبير الذي تمّ إحرازه في المغرب في ضمان تمتع المرأة بحقوقها الأساسية (قانون الأسرة، قانون الجنسية، الوصول إلى مناصب صنع القرار، التعليم، الصحة، ...). ومع ذلك يجب الإقرار بأنه لا تزال هناك تفاوتات وفجوات بين الجنسين في ظلّ استمرار القوالب النمطية المتعلقة بالنوع الاجتماعي، وهو ما يتبيّن من خلال بعض المؤشرات، ومنها أنّ المغرب احتل المرتبة 137 من أصل 149 بلدا في تقرير الفجوة بين الجنسين لعام 2018 الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي. كما تشير الأرقام إلى أنّ معدل الأمية في صفوف النساء بلغ 42.1 في المائة مقابل 22.2 في المائة بالنسبة للرجال، وبلغ معدل الملكية 18.7 في المائة للنساء مقابل 80.9 في المائة للرجال، هذا بالإضافة إلى حضور ضعيف للمرأة في مناصب اتخاذ القرار (21.5 في المائة) وفي الهيئات المنتخَبة (البرلمان والسلطات المحلية) حيث لا يتجاوز معدل نشاطهن 23.6 في المائة مقابل 70.8 للرجال، في حين يصل معدل انتشار العنف ضد النساء إلى 62.8 في المائة.

من ناحية أخرى، كشف التحليل الوثائقي أنّ أهم الأسباب الكامنة وراء استمرار القوالب النمطية المتعلقة بالنوع الاجتماعي هي التقاليد (58.7 في المائة) والتأثير الديني (9.3 في المائة)، وهي عوامل تشكل عقبة أمام تمتّع النساء والفتيات بحقوقهن. علاوة على ذلك، يؤدي استمرار هذه التفاوتات بين الجنسين إلى إعادة إنتاج وإدامة القوالب النمطية التي تظل راسخة في الثقافة المغربية.

ومن المهم في هذا السياق التأكيد على أنه سعياً للحدّ من أوجه اللامساواة والتمييز بين الجنسين واحتراماً لالتزاماته الدولية ذات الصلة، قام المغرب بالمصادقة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (1993) وبروتوكولها الاختياري (2015)، وهو يعمل على اتخاذ جميع التدابير التشريعية والتنظيمية والسياسات العامة بهدف ترجمة الأحكام الواردة في تلك الاتفاقية إلى واقع ملموس للنساء والفتيات. وفي هذا السياق، ينص الدستور المغربي لعام 2011 في تصديره على أنّ المملكة المغربية «تؤكد وتلتزم... بحظر ومكافحة كل أشكال التمييز»، كما يكرّس الفصل 19 من الدستور مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة. ولهذه الغاية، تمّ اقتراح جملة من التدابير في إطار العمل الإيجابي على غرار إقرار مبدأ المناصفة، بالإضافة إلى إنشاء آليات تهدف إلى ضمان فعالية المساواة بين الجنسين (هيئة المناصفة ومكافحة جميع أشكال التمييز -APALD) ومنع كلّ أشكال التمييز بسبب الجنس أو أيّ وضع شخصي. وقد تمّ تعزيز هذه الأحكام بالقانون رقم 103-13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء.

ويتبيّن مما سبق أنّ المغرب اعتمد استراتيجيات وسياسات وخطط وبرامج عمل وطنية وقطاعية، بالاشتراك مع المجتمع المدني والمنظمات المدافِعة عن حقوق المرأة، وذلك في إطار تكريس التزاماتها الوطنية من خلال تعزيز الإطار القانوني والمؤسساتي للنهوض بحقوق المرأة ودعم المساواة بين الجنسين ومكافحة جميع أشكال التمييز والعنف القائم على النوع الاجتماعي.

بالإضافة إلى ذلك، تمّ إنشاء آليات مؤسساتية لتوفير بيانات عن وضع المساواة بين الجنسين والعنف القائم على النوع الاجتماعي، والقيام بعمليات الرصد والمتابعة والتنسيق وتقييم الاستراتيجيات وخطط العمل ذات الصلة. كما تمّ وضع برامج وخدمات، على مستوى الحكومة والمجتمع المدني، لرعاية النساء ضحايا العنف، وتمّ تعزيزها بالقانون رقم 103-13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء.

وبالنظر إلى ما تقدّم، يتبيّن أنّ المغرب ملتزم بتعزيز وحماية حقوق المرأة ومحاربة جميع أشكال التمييز والعنف التي تتعرض لها يومياً. غير أنّ القوانين المعتمَدة أو المقترَحة لم تتم مواءمتها بالشكل الكافي والمناسب مع الالتزامات الدولية للمغرب. ففي الواقع، تتسم عملية تنفيذ الأحكام الدستورية المتعلقة بحقوق المرأة بشيء من البطء، وكمثال على ذلك، لم يقع إلى حدّ الآن تفعيل «هيئة المناصفة ومكافحة جميع أشكال التمييز»، كما أنّ المغرب لم يقم إلى حدّ الآن[6] بإيداع الصكوك المطلوبة للتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (2015) ولدخوله حيّز النفاذ. من جهة أخرى، لم يقع إدراج الإصلاحات المطلوبة في بعض أحكام قانون الأسرة، على الرغم من المطالبات والضغوط العديدة التي مارستها منظمات المجتمع المدني بسبب الفوارق الكبيرة القائمة بين مستويات المساواة المضمونة بموجب الالتزامات الدولية والدستورية من جهة، والأحكام التمييزية الواردة في هذا القانون (زواج القاصرين، النسب، الميراث، ...) من جهة أخرى، وما لذلك من تداعيات مباشرة وغير مباشرة على حقوق المرأة القانونية (التشريعات الوطنية) والإنسانية (الالتزامات الدولية).

البحث الميداني

خُصّص **القسم الثالث** من الدراسة لجمع وتحليل البيانات الميدانية المتعلقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي في الفضاء الجامعي، وذلك استنادا إلى المقابلات ومناقشات مجموعات التركيز، مع تسليط الضوء على بعض الحدود على مستوى المنهجية والتقنيات المستخدَمة وسير عملية البحث ونتائجها وأهم التوصيات المنبثقة عنها.

أفضت هذه الدراسة الميدانية المدعومة بتحليل للبيانات الكمية والنوعية المستقاة من البحوث الوثائقية، على الرغم من محدوديتها على المستويين الوطني والدولي، إلى جملة من الاستنتاجات بشأن العنف القائم على النوع الاجتماعي في الفضاء الجامعي. وتجدر الإشارة إلى أنه لأسباب تتعلق بتوفّر الأشخاص المعنيّين بالمشاركة ونظرا لضيق الوقت المخصص للبحث الميداني، تمّ إلغاء جلستين لمناقشات مجموعات التركيز مع طلاب وطالبات من جامعة محمد الخامس بالرباط. كما أنّه لم يُتح إجراء مقابلات فردية إلاّ مع عدد قليل من الموظفين. ومع ذلك، وعلى الرغم من هذه الصعوبات، فإن المعلومات التي تمّ جمعها من الأطراف المعنية بموضوع البحث ساعدت على تحديد عدد من التصورات تجاه تجارب العنف القائم على النوع الاجتماعي في الفضاء الجامعي، استنادا إلى وجهات نظر مختلفة.

6. أي وقت انتهاء إعداد هذا البحث والتقرير الخاص بالمغرب http://www.cawtarclearinghouse.org/Site%20Pages/English/Home.aspx

تم إجراء المقابلات وتنظيم جلسات النقاش لمجموعات التركيز بالاعتماد على قائمة جهات الاتصال التي وفّرتها المنظمات غير الحكومية الشريكة في هذا المشروع وكذلك تلك التي وفّرتها شبكات الفريق في الجامعات. كما تمّ بالاستناد إلى هذا التمشّي اختيار المدن والجامعات والمستجوَبين/المستجوَبات والمشاركين/المشاركات في مناقشات مجموعات التركيز.

منهجية البحث الميداني

تستند المنهجية المستخدَمة في إجراء الدراسة الميدانية إلى تقنيتين بحثيتين : 1) المقابلات شبه المنظمة و2) جلسات النقاش لمجموعات التركيز، وذلك بهدف معرفة كيفية تمثّل المستجوَبين والمستجوَبات لمسألة العنف القائم على النوع الاجتماعي في الفضاء الجامعي، وتحديد المشاكل والاحتياجات والتدخلات اللازمة وإمكانات المعالجة المؤسساتية لهذه الظاهرة. كما استندت تقنيات البحث إلى أداتين، وهما الدليل الإرشادي للمقابلات والذي يساعد على معرفة تجارب المستجوَبات مع ظاهرة العنف القائم على النوع الاجتماعي في الفضاء العام، مع التركيز على الجامعات والذي يستهدف الأطراف المعنية الثلاث) أي إطار التدريس والطاقم الإداري والطلاب/الطالبات)؛ والدليل الإرشادي الخاص بمناقشات مجموعات التركيز والموجّه للطلاب/الطالبات. وقد جرت هذه الدراسة خلال الفترة من 8 أكتوبر إلى 8 نوفمبر 2018، وشملت المدرسين/المدرسات والطلاب/الطالبات والموظفين/الموظفات في 4 جامعات و6 كليات ومدرستين للتعليم العالي في 5 مدن مغربية، وهي : الرباط والدار البيضاء وفاس ومراكش ومكناس.

أجريت المقابلات شبه المنظّمة مع 18 مستجوَباً (16 امرأة ورجلين) من المجموعات الثلاث المستهدفة تتسم بالبيانات الاجتماعية-الديموغرافية للمستجوَبين، ودون أن يكون ذلك اختيارا مقصودا، فإن غالبية من تمّت مقابلتهم من المدرّسين وعددهم 11 كنّ من النساء (9)، وتتراوح أعمارهن بين 30 و49 سنة، 8 منهنّ مسجلات لنيل شهادة الدكتوراه وواحدة متحصّلة على درجة الماجستير. وفيما يتعلق بالحالة المدنية، 6 من المستجوَبات كنّ متزوجات و3 من غير المتزوجين (رجل واحد وامرأتان مطلقتان). بالنسبة للموظّفين، جرت المقابلات مع 4 أشخاص (امرأتين ورجلين)، متزوجين، وتتراوح أعمارهم بين 35 و63 سنة. وبالنسبة للمستوى التعليمي للمستجوَبين، لم تكن الظروف التي أُجريت فيها الدراسة تسمح بتحديده، باستثناء نائبة العميد المسؤولة عن البحث العلمي والحاصلة على دكتوراه دولة من المغرب.

من ناحية أخرى، تم تنظيم 4 جلسات نقاش لمجموعات التركيز في كلية العلوم القانونية والاقتصادية – بن مسيك بالدار البيضاء، وجامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس، والمدرسة الوطنية للفلاحة بمكناس، ومركز البطحاء متعدّد الاختصاصات لتمكين النساء ضحايا العنف بفاس. شملت هذه الجلسات 29 من الطلاب/الطالبات، وتمّ الاختيار على أن يتمّ العمل بمجموعات صغيرة تتكون من 8 أو 9 أشخاص، وذلك بهدف تعزيز ديناميكية المجموعة والحدّ من إمكانية إنشاء مجموعات فرعية داخل كل مجموعة تركيز. كانت هناك مناصفة بين عدد المشاركات (15 طالبة) والمشاركين (14 طالبا)، وتراوحت الأعمار بين 21 و30 سنة.

كما تنوعت مجالات الاختصاص (العدالة الجنائية، القانون، التصميم والتسويق، الآداب، الكيمياء، الزراعية)، وتراوح المستوى الدراسي بين السنة الأولى في الجامعة ومرحلة الماجستير.

النتائج الرئيسية للدراسة الميدانية

جاءت نتائج الدراسة الميدانية لتعزّز الاستنتاجات المستخلَصة من عملية الاستعراض والتحليل الوثائقي التي تمّ إجراؤها في إطار هذا البحث العملي والفرضيات التي انطلق منها.

- **العنف القائم على النوع الاجتماعي في الفضاء العام :**

كانت الدروس المستقاة من تحليل ظاهرة العنف القائم على النوع الاجتماعي في الفضاء العام مفيدة لمزيد فهم هذه الإشكالية ومدى الوعي بحجمها في المغرب من خلال ردود المستجوَبين/ المستجوَبات، وكذلك لتسليط الضوء على انتشار هذه الظاهرة في الفضاء الجامعي. وقد تبيّن من خلال المقابلات ما يلي:

- تتعرض النساء بشكل خاص للعنف النفسي والجسدي والجنسي في الأماكن العامة، وهو ما يشكل عائقا أمام حرية حركتهنّ في المكان والزمان، حيث يتطلب تواجدهن في هذه الأماكن أخذ جملة من الاحتياطات وانتهاج سلوكيات معينة حتّى يتم قبولهنّ فيها؛
- في نظر النساء، الفضاء العام هو مكان محفوف بالمخاطر وفيه تهديد لسلامتهن النفسية والجسدية وحتّى لحياتهن، كما أنّه يشكل عقبة أمام تمكينهن وتمتّعهن بحقوقهن الأساسية (الصحة، التعليم، و العمل، الحريات الفردية، وغيرها). وهو ما يعكس استمرار مظاهر اللامساواة والتمييز في الفضاء العام ومساهمتها في تعزيز الرقابة الاجتماعية على جسد المرأة وحركتها.
- تتحمل المرأة لوحدها المسؤولية عن سلامتها في الأماكن العامة، في ظلّ عدم مبالاة الناس في الشارع والذين يتدخلون بشكل استثنائي عندما يشهدون أعمال عنف لفظي أو جسدي تطال النساء أو الفتيات؛
- تُفضّل غالبية النساء ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي ملازمة الصمت وعدم القيام بأي ردّ فعل، وذلك خشيةَ أنْ لا يتمّ الإصغاء لشكواهنّ في محيطهن الاجتماعي، أو أن يتمّ تحميلهن المسؤولية عمّا حدث لهنّ، أو أنْ يكون لما حدث لهنّ عواقب سلبية على حياتهنّ وأسرهنّ ومستقبلهنّ.

من خلال هذه الاستنتاجات المستقاة من المقابلات، تبيّن أنّ مسألة العنف القائم على النوع الاجتماعي في الفضاء العام تتطلب أساساً العمل على مستوى العلاقات الاجتماعية بين الجنسين وطريقة تمثُّلها. ومن هذا المنطلق، تمّ اقتراح ما يلي :

- العمل على تغيير العقليات والمواقف الفردية والجماعية، وفي الوقت نفسه مراجعة السياسات الحضرية والإقليمية على أساس مقاربة النوع الاجتماعي، بما يسمح للمرأة بأن يكون وجودها آمناً في الأماكن العامة وأن تتمتع بحقوقها كاملة على قدم المساواة مع الرجل ؛

- العمل على ضمان الوقاية والحماية للنساء ومساءلة المعتدين وجبر الضرر الناجم عن العنف القائم على النوع الاجتماعي، وذلك من أجل وضع حدّ لمثل هذه الممارسات في الفضاء العام.

- **العنف القائم على النوع الاجتماعي في الفضاء الجامعي :**

أدى تحليل نتائج الدراسة الميدانية في الفضاء الجامعي إلى الاستنتاجات التالية:

- ليس الفضاء الجامعي بمنأى عن ظاهرة العنف القائم على النوع الاجتماعي، ولا تختلف الجامعة عن محيطها الاجتماعي من حيث المساواة بين الجنسين، إذ يساهم هذا الفضاء بدوره في بناء المعايير الاجتماعية التي تؤدي إلى علاقات غير متوازنة وتُديم أوجه التمييز وعدم المساواة بين الجنسين؛
- ينعكس هذا البناء الاجتماعي القائم على عدم المساواة، في جوانب كثيرة، على المستقبل الأكاديمي للطالبات وعلى المسيرة المهنية للمدرّسات والموظّفات؛
- تتجلى الأشكال الأكثر شيوعاً للعنف الذي تتعرض لها المدرِّسات في الجامعة من خلال وجود حواجز صريحة أو غير مباشرة (وغير مرئية) تُعيق وصولهنّ إلى المناصب القيادية وإلى مختلف مستويات السلطة. والأمر ذاته ينطبق على العنف الذي يتعرّضن له في أشكاله اللفظية والجسدية من قِبل الطلاب، خصوصا خلال فترة الامتحانات.
- يُعتَبَر التحرّش الجنسي الذي يمارسه المدرّسون ضدّ الطالبات الشكل الأكثر شيوعاً للعنف القائم على النوع الاجتماعي. ويزداد هذا الوضع صعوبةً، في نظر الطالبات، بسبب غياب آلية داخلية لمنعه ومعاقبته في الجامعة. ونتيجة لذلك، غالباً ما يستغلّ المدرّسون المتحرّشون سُلطتهم على الطالبات للتمادي في ارتكاب هذه الممارسات في كنف الإفلات من العقاب.
- الطالبات هنّ كذلك الهدف المفضّل لبعض المجموعات من الطلاب المُسيّسين والذين يمنحون أنفسهم سلطة «الحفاظ على النظام» داخل الجامعة، وتتراوح تدخلاتهم بين الترهيب اللفظي إلى إنشاء «محاكم طلابية» تُصدر عقوبات تمّ وصفها خلال المقابلات بأنها تعسّفية وغير عادلة.
- يتأرجح موقف أو سلوك ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي في الفضاء الجامعي بين التهرّب من المواجهة والخضوع للأمر الواقع ورفض التنديد بما تعرّضن له. وفي الواقع، فإنّ خوف الضحايا من الفضيحة أو الانتقام أو الوصم يجعل الصمت عن العنف هو القاعدة.

الاستنتاجات والتوصيات

يتبيّن من خلال تحليل نتائج الدراسة الميدانية والاستنتاجات المستخلصة منها ضرورة اتخاذ تدابير محددة في الجامعة، وحتى على مستوى منظومة التعليم العالي بشكل عام، بهدف الحدّ من جميع أشكال التمييز والعنف القائم على النوع الاجتماعي، وذلك من خلال تعزيز الوقاية والحماية للنساء والفتيات ضحايا العنف في الجامعات المغربية على ثلاثة مستويات :

1. تدخلات ذات بعد استراتيجي تتبنى قضية المساواة بين الجنسين كمبدأ توجيهي في إدارة الجامعات وفي تصميم البرامج وتنفيذها، بما يساعد على خلق فضاء جامعي للعمل والدراسة تُحترَم فيه حقوق المرأة وتنتفي فيه جميع أشكال التمييز والعنف القائم على النوع الاجتماعي؛
2. تدخلات محددة تستهدف أساسا النساء كمبادرات ترمي إلى تمكين النساء وتعزيز قدراتهن داخل الفضاء الجامعي، وذلك من أجل ضمان وصولهن إلى مناصب صنع القرار ومشاركتهن المتكافئة في السلطة، فضلا عن تعزيز الوقاية والحماية للنساء وجبر الأضرار التي تلحق بهنّ بسبب التمييز والعنف القائم على النوع الاجتماعي.
3. إحداث آليات صلب الجامعات مُهمتها تصميم وتنفيذ وتقييم مختلف التدخلات، بدءاً من التدخلات ذات المدى القصير، وذلك من أجل الحدّ من ظاهرة التحرّش الجنسي. وفي هذا الإطار، يُقترح ما يلي:

- وضع قواعد تفرض اتباع سلوك مدني مواطني يحترم المرأة في الفضاء الجامعي، من جهة أخرى؛
- وضع إطار تنظيمي صارم يتمّ إدراجه ضمن النظام التأديبي للجامعة يهدف إلى ردع ممارسات التحرش الجنسي وفرض عقوبات مشدّدة على مرتكبيها من جهة،
- إحداث وحدات/خلايا للإصغاء والمساعدة الاجتماعية والنفسية وحتى القانونية، تتولى توفير الخدمات المطلوبة لضحايا العنف ومرافقتهن وتعزيز قدرتهن على الاختيار من حيث التعبير عن شكاواهنّ وإدانة مرتكبي العنف ضدهنّ في الفضاء الجامعي، ويكون ذلك بالشراكة مع مراكز الإرشاد والتوجيه التابعة للمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق المرأة؛
- تطوير برامج للتوجيه والإعلام والتوعية بشأن السياسات والآليات التشريعية والمؤسساتية المتعلقة بمسألة العنف القائم على النوع الاجتماعي، وخاصة القانون رقم 103-13 المتعلق بمحاربة العنف ضدّ النساء، تستهدف جميع الموظفين/الموظفات والمدرسين/المدرسات والطلاب/الطالبات، من أجل تعزيز الوعي بالمسؤولية المشتركة إزاء هذه الممارسات الخطيرة وتأثيراتها السلبية على النساء والفتيات.